

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي**قرار وزير رقم ١٩٦٥ لسنة ٢٠١٣ (قانوني)**

بشأن تحديد مستويات القبول لتقاوي القطن للموسم الزراعي ٢٠١٤/٢٠١٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦

والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٨ (قانوني) في شأن فحص البذور المعدة لتقاوي :

وعلى القرار رقم ١٧٨٩ لسنة ٢٠١٢ (قانوني) في شأن تحديد مستويات القبول

لتقاوي القطن للموسم الزراعي ٢٠١٣/٢٠١٢ :

وعلى ما عرضه السيد الدكتور رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

قرر :**مادة ١ - لا تعتبر بذور القطن صالحة لتقاوي في الموسم الزراعي ٢٠١٤/٢٠١٣****في الأحوال الآتية :**

إذا قلت درجة النقاوة الوراثية عن (٩٩,٥٪).

إذا وجد بها بذور هندية أو هندية مهجنة أيًا كان نسبتها .

إذا قلت نسبة الإنبيات عن (٧٢٪) والقيمة الزراعية عن (٧٠٪).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في ٣٠/١٢/٢٠١٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي**أ.د / أيمن أبو حديد**